

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٢٣٨ لسنة ٢٠٠٠

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية :

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المتعقدة في ٢٢/١١/٢٠٠٠ :

**قـرـر :**

( المادة الاولى )

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد / سلطان محمد خليل عبد الرسول ،  
وذلك لتجنسه بجنسية أجنبية دون الحصول على إذن بذلك .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ، وعلى الجهات  
المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢ رمضان سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ٢٨ نوفمبر سنة ٢٠٠٠ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد